

114774 - هل يشتري بيتا من شخص بناه أو اشتراه بقرض ربوي ؟

السؤال

أعيش في الولايات المتحدة وأرغب في شراء بيت جديد من رجل ، العقد بيني وبين البائع بأن سعر البيت متفق عليه ، وعدد دفع مبالغ تسديد سعر البيت متفق عليها ، ومجموع كل دفعة متفق عليها ، ليس هناك فائدة مذكورة ، ولا حتى أي فقرة لرسوم إضافية أو استرجاع في حالة التخلف عن الدفع ، والحمد لله ، البائع يعتبر قانونيا مالكا للبيت بحيث إنه يستطيع بيع البيت إذا أراد ، لكن عليه دين للبنك من قيمة البيت ، العقد بينه وبين البنك مبني على الربا . سيعطيني إثباتا بأن قيمة البيت قد تم دفعها للبنك ، ومع نهاية فترة الأقساط بيني وبينه يكون قد انتهى من تسديد قيمة البيت .

سؤالي : هو هل يجوز لي أن أشتري البيت من شخص عليه دين ؟ أرجو إعطائي إجابة مفصلة .

الإجابة المفصلة

لا حرج عليك في شراء هذا البيت ، ولو كان صاحبه قد اشتراه بقرض ربوي ، أو كان عليه دين للبنك ؛ لأن البيت ملك له ، ويجوز شراؤه منه ، ما لم يكن ممنوعا من بيعه حتى يسدد ما عليه للبنك .

ومن اقترض بالربا فقد ارتكب محرماً وكبيرة من كبائر الذنوب ، غير أن المال الذي قد اقترضه يكون ملكاً له ، فإذا بنى بيتاً بهذا المال فملكه للبيت صحيح ، وبيعه له - إذا أراد - صحيح .

وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يعامل اليهود بيعاً وشراءً وهم أكلة الربا .

وينظر جواب السؤال رقم (111928)

والله أعلم .